طريقهم

المتقدمة واتصال معرفتها الى قلوبهم ذوقا من غير سلوك الرياضة على قواعد
اهل الطريق وكانهم حملوني بذلك جميع جبال الدنيا على ظهري مع ضعف جسدي
فضرت كلما اوضح لهم الجمع بين حديثين او قولين في باب ياتوني بحديث او قول
في باب اخر يناقض عندهم ما قابله فحصل لي منهم تعب شديد وكانهم جمعوا الى
سائر العلماء الذين يقولون بقولهم في سائر الادوار من المتقدمين والمتاخرين الى
يوم الدين وقالوا الى جاد لهولا كلهم واجعلهم يرون جميع المذاهب المندرسة
والمستعملة كلها صحيحة لا ترجيح فيها لمذهب على مذهب لاغترافها كلها من عين
الشريعة المطهرة وذلك من اصعب ما يتحمله العارفون باسرار احكام الله تعالى
ثم اني استخرت الله تعالى واجبتهم الى سؤالهم في ايضاح الميزان لهذا المولف
الذي لا اعتقد ان احدا سبقني اليه من ائمة الاسلام وسلكت فيه نهاية ما اعلم
مسيس الحاجة اليه من البسط والايضاح لمعانيها ونزلت احاديث الشريعة التي
قيل بتناقضها وما انبنى على ذلك من جميع اقوال المجتهدين ومقلديهم في سائر
ابواب الفقه من باب الطهارة الى اخر الابواب على مرتبتي الشريعة من تخفيف
وتشديد حتى لم يبق عندهم في الشريعة تناقض بتاتا لهم فانها ميزان لا يكاد
الانسان يرى لها ذا ابقا من اهل عصره وقدمت على ذلك عدة فصول نافعة هي
كالشرح لما اشكل من الفاظها عليهم او كالدهليز الذي يتوصل منه الى صدر الدار
وبعضها مشتمل على ذكر امثلة محسوسة تعرف على العقل كيفية تفريع جميع المذاهب
من عين الشريعة الكبرى وكيفية اتصال اقوال الجراد وار المقلدين بها والادوارهم
الذي هو ماخوذ من حضرة الوحي الالهي من عرش الى كرسي الى قلم الى لوح الى حضرة
جبريل عليه السلام الى حضرة محمد صلى الله عليه وسلم الى الصحابة الى التابعين
الى تابع التابعين الى الائمة المجتهدين ومقلديهم الى يوم الدين وعلى بيان شجرة
وشبكة ودائرة وبحر يعلم الناظر فيها اذا تامل ان جميع اقوال الائمة لا يخرج
شي منها عن الشريعة وعلى بيان ان جميع الائمة المجتهدين يشفعون في اتباعهم
ويلاحظونهم في جميع شدائدهم في الدنيا والبرزخ ويوم القيامة حتى يجاوزوا الصراط
وعلى بيان ان كل مذهب سلكه المقلد وعمل به على وجه الاخلاص اوصله الى باب الجنة
وعلى بيان تقرب منازل الائمة على قدر الحياة من منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما اعطاه الكشف وعلى بيان ذم الراي وبيان تبري جميع الائمة من القول به في دين

الله

الله عز وجل لاسيما الامام الاعظم ابو حنيفة رضي الله عنه خلاف ما ظنه بعضهم به
وختمت ابواب الفقه بخاتمة نفيسة مشتملة على بيان سبب مشروعية جميع التكاليف
وهي ان احكام الدين الخمسة نزلت من الاملاك السماوية فاكرم بها من ميزان
لا اعلم احدا سبقني الى وضع مثلها وكل من تحقق بذوقها دخل في نعيم الابد وما
يفوز بجميع مذاهب المجتهدين واقوال مقلديهم ويقوم في تقريره لكلامهم حتى كانه
صاحب ذلك المذهب او القول العارف بدليله وموضع استنباطه وصار لا يجد شيئا
من اقوال الائمة ومقلديهم الا وهو مستند الى اية او حديث او اثر او اجماع او قياس
صحيح على اصل صحيح كما سياتي ايضاحه في الفصول الاتية ان شاء الله تعالى ذلك فضل الله
يوتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم واسال الله تعالى من فضله ان يحمي هذا الكتاب
من كل عدو او حاسد يدس فيه ما ليس من كلامي مما يخالف ظاهر الشريعة لينفر الناس
عن مطالعته كما وقع لي ذلك مع بعض الاعداء فانهم دسوا في كتابي المسمى بالبحر المورود
في المواثيق والعهود امورا تخالف ظاهر الشريعة وداروا بها في الجامع الازهر
وغيره وحصل بذلك فتنة عظيمة وما خمدت الفتنة حتى ارسلت لهم نسختي التي
عليها خطوط العلماء ففتشها العلماء فلم يجدوا فيها شيئا مما دسه الاعداء فالله تعالى
يغفر لهم ويسامحهم والحمد لله رب العالمين ولنشرع في ذكر الفصول
الموضحة للميزان فاقول وبالله التوفيق فصل ان قال قائل ان حملك
جميع اقوال الائمة المجتهدين على حالتين يرفع الخلاف ومعلوم ان الخلاف اذا تحقق
بين عالمين مثلا لا يرتفع بالحمل فالجواب والامر كذلك لكن عند كل من لم يتحقق بذوق
هذا الميزان اما من تحققها وحمل الحديثين او القولين على حالين فان الخلاف
يرتفع عنده كما سياتي ايضاحه في الفصول الاتية فاحمل يا اخي قول من قال ان الخلاف
المحقق بين طائفتين لا يرتفع بالحمل على حالين على حال من لم يتعقل هذا الميزان واحمل
قول من قال ان الخلاف يرتفع بالحمل المذكور على من تعقلها لانه لا يرى بين اقوال
اهل الله تعالى خلافا محققا ابدا والحمد لله رب العالمين فصل اياك يا اخي
ان تبادر اول سماعك لمرتبتي الميزان الى فهم كون المرتبتين على التخيير مطلقا
حتى ان المكلف يكون مخيرا بين فعل الرخصة والعزيمة في اي حكم شاء فقد قدمنا لك
ان المرتبتين على الترتيب الوجوبي لا على التخيير بشرطه الاتي اوائل الفصل السابع
عند الاستفتاء وانه ليس الاولى لمن قدر على فعل العزيمة ان ينزل الى فعل الرخصة

Copyright ... King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)